

Distr.: Limited
8 July 2019
Arabic
Original: French



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والأربعون

٢٤ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

أنغولا*: مشروع قرار

٤١/... تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي

إن مجلس حقوق الإنسان

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع الدول مسؤولة عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة التي هي طرف فيها، وعن الوفاء بالتزاماتها بموجب تلك المعاهدات والاتفاقات،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشير أيضاً إلى قراراته ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، و٢٠/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨، و١/٨ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ يشير كذلك إلى قراراته ٢٩/٣٣ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، و٣٣/٣٥ المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، و٢٠/٣٨ المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٨، وإلى قراراته السابقة بشأن حالة حقوق الإنسان والمساعدة التقنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يقر بالدور الهام الذي تؤديه بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية فيما يتعلق بمعاينة انتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها وكذا بتحسين حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-11504(A)



* 1 9 1 1 5 0 4 *

وإذ يرحّب بتقرير فريق الخبراء الدولي الذي أنشأه مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٠/٣٨،
وإذ يحيط علماً باستنتاجاته وتوصياته^(١)،

وإذ يحيط علماً بتقييم فريق الخبراء الدولي أن الهدوء النسبي المسجل في كاساي هشّ،
وأن التوترات العرقية ما زالت مشتتة، وأن الوضع ما زال يستلزم اليقظة،

وإذ يرحّب بنزع سلاح بعض الميليشيات المسلحة في منطقة كاساي في أعقاب
انتخابات ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ويدعو في الوقت ذاته الميليشيات التي ما زالت
نشطة إلى نزع سلاح أفرادها وتسريحهم،

وإذ يرحّب بتنظيم انتخابات رئاسية وانتخابات تشريعية وطنية وإقليمية، بما أسفر عن
أول عملية انتقال سلمي للسلطة بين رؤساء الدولة في تاريخ جمهورية الكونغو الديمقراطية،
وبما أدته بعثات المراقبة الوطنية والإقليمية التابعة للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والمؤتمر
الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى والاتحاد الأفريقي، من دور مهم في هذا الصدد،

وإذ يرحّب بإطلاق سراح مئات السجناء السياسيين وسجناء الرأي في آذار/مارس ٢٠١٩
وبما اتخذته الرئيس تشيسيكيدى من تدابير أولية لوضع حد للقيود المفروضة على الفضاء
الديمقراطي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية
التي تستهدف المعارضين السياسيين وممثلي المجتمع المدني، وكذا للقيود المفروضة على الحريات
الأساسية، مثل حرية الرأي والتعبير، وحرية الصحافة، والحق في التجمع السلمي، وإذ يشجع
على اتخاذ تدابير إضافية من أجل بلوغ هذا الهدف في أسرع وقت ممكن،

وإذ يرحّب أيضاً بتعاون حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية المتواصل مع فريق الخبراء
الدوليين الذي أوفده مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عملاً بقرار مجلس حقوق
الإنسان ٢٠/٣٨، بطرق منها تيسير الوصول إلى البلد والمواقع والأشخاص،

وإذ يكرّر تنديده بقتل عضوين من فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية
الذي أنشئ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٣ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤، وهما
السيدة زايده كاتالان والسيد مايكل شارب، اللذان قُتلا في كاساي الوسطى أثناء ممارسة
مهامهما، وبقتل مرافقيهما، وإذ يشدد على ضرورة عرض كل الجناة على القضاء،

وإذ لا يزال يساوره القلق إزاء الحالة الإنسانية في منطقة كاساي،

وإذ يلاحظ أن فريق الخبراء الدولي السابق الذي أنشأه مجلس حقوق الإنسان في
قراره ٣٣/٣٥ أنهى عمله وقدم استنتاجاته في الدورة التاسعة والثلاثين للمجلس، وفقاً للفقرة ٣
من القرار ٢٠/٣٨،

وإذ يضع في اعتباره أن تنفيذ توصيات فريق الخبراء الدولي الذي أنشأه مجلس حقوق
الإنسان في قراره ٢٠/٣٨ ينبغي أن يتواصل في أرض الواقع من جانب حكومة جمهورية الكونغو
الديمقراطية بدعم تقني من الخبراء الدوليين،

- ١- يطلب إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية مواصلة التنفيذ الكامل للتوصيات التي قدمها فريق الخبراء الدوليين في تقريره بالتعاون مع أعضاء الفريق؛
- ٢- يعرب عن ترحيبه بالتزام جمهورية الكونغو الديمقراطية العلي بتحقيق العدالة والمصالحة في منطقة كاساي، ويشجع الحكومة على مواصلة جهودها من أجل الوفاء بهذا الالتزام، ولا سيما في مجالات التحقيق والملاحقة القضائية، وأعمال العنف ضد المرأة، بما في ذلك مكافحة العنف الجنسي والجنساني، والمصالحة فيما بين المجتمعات، ونزع سلاح أفراد الميليشيات وتسريحهم؛
- ٣- ينوّه بعمل فريق الخبراء الدوليين، وكذا بالمساعدة التقنية المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى السلطات القضائية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبخاصة فيما يتعلق بالخبرة في مجال الطب الشرعي؛
- ٤- ينوّه أيضاً بإنشاء فريق عامل مشترك بين الوزارات لمتابعة تنفيذ توصيات فريق الخبراء الدوليين، ويشجع الحكومة على كفالة أن يجتمع هذا الفريق العامل كلما دعت الضرورة لكي يقيم بانتظام التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات، ويعزز التنسيق بين الحكومات وأصحاب المصلحة، ويقدم توصيات إلى الحكومة بشأن التدابير المناسبة؛
- ٥- يقرّر تجديد ولاية فريق الخبراء الدوليين، ويطلب إلى هذا الفريق أن يقدم تقريره النهائي إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين، وكذا تقريراً شفهيّاً محدّثاً في إطار جلسة تحاور تعقد في دورته الثالثة والأربعين، ويطلب إلى المفوضية السامية أن تواصل تزويد حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بالمساعدة التقنية، بما في ذلك الخبرة في مجال الطب الشرعي، وفقاً لقرار المجلس ٢٠/٣٨؛
- ٦- يطلب تزويد المفوضية السامية لحقوق الإنسان بجميع الموارد اللازمة والمناسبة للاضطلاع بولايتها؛
- ٧- يقرّر أن يُقيّم المسألة قيد نظره حتى دورته الرابعة والأربعين.